



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

(المادة الثانية)

تُحصل الرسوم المشار إليها بالحساب رقم ح/٢/٨٠٤٢/٨٨٠٤٥٠/٩ بالبنك المركزي المصري.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به لمدة ٥ سنوات اعتباراً من تاريخ نشره.

وزير
التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل



وزارة المالية

مصنعة الجمرك

قطاع النظم والإجراءات الجمركية

الإدارة المركزية للتعريفات والقيمة والمنشأ

منشور تعريفات رقم (43) لسنة 2016

43

إلى السيد / مدير عام الإدارة العامة للمعلومات

تحية طيبة وبعد...

الموضح عالية قرار السيد المهندس / وزير التجارة والصناعة رقم 913 لسنة 2016 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد 223 تابع (أ) في 2016/10/5 الوارد والينا في 2016/10/8 بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات المعرفة من صنف أقطاب لحام مكسوة للحام بالقوس الكهربائي من معادن عادية ذات منشأ أو المصدر من جمهورية الصين الشعبية وتركيا والتي تخضع للبند الجمركي 8311.10 من التعريفات الجمركية المنسقة وفقاً للجدول المرفق بالقرار ويعمل به لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ نشره .
رجاء التفضل بالإحاطة وإتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به بكل دقة .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير.

رئيس الإدارة المركزية

للتعريفات والقيمة والمنشأ

(عاهر عيسى مصطفى السيد)

مدير إدارة

بحوث الضرائب غير الجمركية

(عفاف صلاح الدين شكري)

ميناء الإسكندرية، باب (14)، مبني A3، الدور الرابع

Alexandria Port, Gate (14), A3, 4th Floor

Tel & Fax : +2034810218 (2 lines)

www.customs.gov.eg



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

الوزير

سجل في ٤/٩/٢٠١٦

سيرة

قرار

وزير التجارة والصناعة

رقم ٩١٣ لسنة ٢٠١٦

يعلم

١٠
١٦

بفرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية علي الواردات المغرقة من صنف أقطاب لحام مكسوه للحام بالقوس الكهربائي من معادن عادية ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتركيا

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ؛

وعلى تقرير اللجنة الإستشارية المعقودة بتاريخ ٢٥/٩/٢٠١٦،

وعلى مذكرة رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية المؤرخة في

٢٦/٩/٢٠١٦.

قرر

(المادة الأولى)

تخضع الواردات من صنف أقطاب لحام مكسوه للحام بالقوس الكهربائي من معادن عادية ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتركيا، والتي تندرج تحت البند الجمركي 83 11 10 من التعريفات الجمركية المنسقة لرسم مكافحة إغراق نهائي وفقاً للجدول المرافق.

سيرة
١٦/٩/٢٠١٦



جدول رسوم مكافحة الإغراق النهائية

الدولة	الشركة المنتجة/المصدرة	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
الصين	• Tianjin Golden Bridge Welding Materials Group Co., Ltd • Tianjin Yongchang Welding Wires Co., Ltd • Tianjin Golden Bridge Welding Materials Group Sales Co., Ltd • Tianjin Golden Bridge Welding Materials Group International Trading Co., Ltd	٣٠% بما لا يقل عن ٠,٢١ دولار للكيلو جرام
	• شركات صينية أخرى	٤١% بما لا يقل عن ٠,٢٨ دولار للكيلو جرام
	• Kaynak Teknigi San. ve Tic. A. S (Askaynak) • Ekom Eczacibasi Dis Ticaret A. S	٤٠% بما لا يقل عن ٠,٤٢ دولار للكيلو جرام
	• Oerlikon Kayank Elektrodleri Ve Sanayi A.S • "Magmaweldtm"	٢٣% بما لا يقل عن ٠,٣٦ دولار للكيلو جرام
• شركات تركية أخرى		٥٨% بما لا يقل عن ٠,٩٥ دولار للكيلو جرام

مصدره ملحق/٢٢٤
م. م. م. م.



٢٠٢٥